

## تاج العروس من جواهر القاموس

الغَدْرُ : ضدُّ الوَفَاءِ بالعَهْدِ ؛ قاله ابنُ سَيدِه في المُحْكَم . وقال غيرُه  
: الغَدْرُ : تَرْكُ الوَفَاءِ وقيل : هو نَقْضُ العَهْدِ . وفي البصائر للمُصَنِّفِ :  
الغَدْرُ : الإِخْلَالُ بالشَّيْءِ وتَرْكُهُ . وقال ابنُ كَمالِ باشا : الوَفَاءُ :  
مُراعاةُ العَهْدِ والغَدْرُ : تَضْيِيعُهُ كما أَنَّ الإِنْجَازَ مُراعاةُ الوَعْدِ  
والخُلُوفُ تَضْيِيعُهُ فالوَفَاءُ والإِنْجَازُ في الفِعْلِ كالصِّدْقِ في القَوْلِ  
والغَدْرُ والخُلُوفُ كالكَذِبِ فيه . غَدْرَهُ وَغَدَرَ بِهِ أَي مُتَعَدِّياً بِنَفْسِهِ  
وبالْبَاءِ كَنَصَرَ وَضَرَبَ وَسَمِعَ الأَوَّلانِ ذَكَرَهُمَا ابنُ القَطَّاعِ وابنُ سَيدِه  
واقْتَصَرَ على الأَوَّلِ أَكْثَرُ الأَثْمَةِ والثالِثَةُ عن اللّاحِئَانِيِّ قال ابنُ سَيدِه :  
ولَسْتُ منه على ثِقَةٍ يَغْدِرُ غَدْرًا بِالْفَتْحِ مصدرُ البايِئِ الأَوَّلِ لَيِّنِ  
وَعَدْرًا وَعَدْرَانًا مُحرَّكَةً فيهِمَا وهُمَا مَصْدَرُ البَابِ الثالِثِ على ما نَقَلَهُ  
اللّاحِئَانِيُّ وَأَنزَكَرَهُ ابنُ سَيدِه . وهي غَدُورٌ كَصَبُورٍ وَعَدَّارٌ وَعَدَّارَةٌ  
بالتَّشْدِيدِ فيهِمَا وهو غادِرٌ وَعَدَّارٌ كَكَتَّانٍ وَعَدَّيرٌ وَعَدُّورٌ كَسَكَّيتٍ وَصَبُورٍ  
وَعَدْرٌ كَصُرْدٍ وَأَكْثَرُ ما يُسْتَعْمَلُ هذا الأَخِيرُ في النِّدَاءِ في الشَّتْمِ  
يُقَالُ : يا غُدْرُ . وفي حديثِ الحُدَيْبِيَّةِ : قال عُرْوَةُ بنُ مَسْعُودٍ  
للمُغِيرَةِ : يا غُدْرُ وهَلْ غَسَلَتْ غَدْرَتَكَ إِلاَّ بِالْأَمْسِ ؟ وفي حديثِ عائِشَةَ  
: قالت لِقاسِمِ : اجْلِسْ غُدْرُ أَي يا غُدْرَ فَحَذَفَتْ حَرْفَ النِّدَاءِ . ويُقَالُ  
في الجَمْعِ : يالَ غُدْرَ مثل يالَ فُجْرَ . وفي المُحْكَمِ : قال بعضُهم يُقَالُ  
لِرَجُلٍ : يا غُدْرُ ويا مَغْدِرُ كَمَقْعَدٍ وَمَنْزِلٍ وكذا يا ابْنَ مَغْدِرٍ  
بالوَجْهِينِ مَعَارِفَ . قال : ولا تقولُ العَرَبُ : هذا رَجُلٌ غُدْرٌ لأنَّ الغُدْرَ في  
حالِ المَعْرِفَةِ عندهم . وقال شَمْرٌ : رَجُلٌ غُدْرٌ أَي غادِرٌ ورَجُلٌ نَصْرٌ أَي  
ناصرٌ ورَجُلٌ لُكَعٌ أَي لَتِيمٌ . قال الأَزْهَرِيُّ : نَوَّزَها كَلَّها خِلافَ ما قالَ  
اللَّيْثُ وهو الصَّوَابُ إِزَّما يُتْرَكُ صَرْفُ بابِ فُعَلٍ إِذا كان اسماً مَعْرِفَةً مثل  
عُمَرَ وَزُفَرَ . وقال ابنُ الأَثِيرِ : غُدْرٌ مَعْدُولٌ عن غادِرٍ للمُبِالِغَةِ ويُقَالُ  
لِلذِّكْرِ : يا غُدْرُ ولها : يا غَدارِ كَقَطامٍ وهما مُخْتَصَّمانِ بالنِّدَاءِ في  
الغالبِ . وأَغْدَرَهُ : تَرَكَهُ وبقَّاهُ . حَكَى اللّاحِئَانِيُّ : أَعانَنِي فُلانٌ  
فأَغْدَرَ لَه ذلِكَ في قَلْبِي مَوَدَّةً أَي أَبْقاها . وفي حديثِ بَدْرِ فَخْرَجَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ تَعالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أَصْحابِهِ فَبَلَغَ قَرِيقَةَ الكُدْرِ

فَأَغْدَرُوهُ أَيْ تَرَكَوْهُ وَخَلَّاهُ . وفي حديث عُمَرَ وَذَكَرَ حُسَيْنَ سَيَّاسَتِهِ فَقَالَ :  
 وَلَوْ لَا ذَلِكَ لِأَغْدَرْتُ بِعِضِّ مَا أَسْوَقُ أَيْ خَلَّاهُ شَيْئًا نَفْسَهُ بِالرَّاعِي  
 وَرَاعِيَّتَهُ بِالسَّرْحِ . وَرُويَ لِأَغْدَرْتُ أَيْ لِأَلْقَيْتُ النَّاسَ فِي الْغَدَارِ وَهُوَ  
 مَكَانٌ كَثِيرُ الْحِجَارَةِ . كَغَادِرَةِ مُغَادِرَةِ وَغِدَارًا كَكِتَابٍ . وفي قول [ ]  
 عَزَّ وَجَلَّ : لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً . أَيْ لَا يَتْرُكُ . وَقَالَ الْمُصَنِّفُ :  
 أَيْ لَا يُخَلِّسُ . وفي الحديث أَنَّهُ صَلَّى [ ] تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَيْتَنِي  
 غُوْدِرْتُ مَعَ أَصْحَابِ زُحْمِ الْجَيْلِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : مَعْنَاهُ يَا لَيْتَنِي  
 اسْتُشْهِدْتُ مَعَهُمُ . النَّحْمُ : أَصْلُ الْجَيْلِ وَسَفْحُهُ وَأَرَادَ بِأَصْحَابِ النَّحْمِ  
 قَتَلَى أُحُدٍ أَوْ غَيْرِهِمْ مِنَ الشَّهَدَاءِ . وَالغُدْرَةُ بِالضَّمِّ وَالكَسْرِ : مَا  
 أُغْدِرَ مِنْ شَيْءٍ أَيْ تُرِكَ وَبَقِيَ كَالغُدْرَةِ بِالضَّمِّ قَالَ الْأَفْهَامِيُّ :  
 فِي مُضَرَ الْحَمْرَاءِ لَمْ يَتْرُكْ ... غُدْرَةَ غَيْرِ النِّسَاءِ الْجُلُوسِ  
 وَكَذَلِكَ الْغُدْرَةُ وَالغُدْرُ مُحَرَّكَتَيْنِ يُقَالُ : عَلَى بَنِي فُلَانٍ غُدْرَةٌ مِنْ  
 الصَّدَقَةِ وَغُدْرُ أَيْ بَقِيَّةٌ . وَجَمَعَ الْغُدْرُ غُدُورٌ وَجَ الْغُدْرَةَ بِالضَّمِّ  
 غُدْرَاتٌ بِالضَّمِّ أَيْضًا . وَنَقَلَ الصَّغَانِيُّ عَنْ ابْنِ السِّكِّيتِ : يَثْقَالُ عَلَى فُلَانٍ غُدْرُ  
 مِنَ الصَّدَقَةِ بِالكَسْرِ مِثَالُ عِنَبٍ أَيْ بِقَايَا مِنْهَا الْوَاحِدَةُ غُدْرَةٌ وَتُجْمَعُ  
 غُدْرَاتٌ . قَالَ الْأَعَشِيُّ :